للترتيبات المتفق عليها في المؤتمر الدولي لتقديم المساعدة إلى تشاد ، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

١ ـ **تعرب عن امتنانها** للدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية التي لبت ولاتزال تلبي بسخاء نداءات حكومة تشاد والأمين العام بتقديم المساعدة إلى تشاد ؛

٢ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام على ما يبذله من جهود لتوعية المجتمع الدولي بالصعوبات التي تعانيها تشاد ولتعبئة المساعدة لصالح هذا البلد ؛

٣ ـ **تجدد الطلب** الموجه إلى الدول ، والمنظمات والبرامج المختصة في الأمم المتحدة ، وكذلك إلى المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية ، حتى تواصل ما يلي :

(أ) تقديم المساعدة الإنسانية الضرورية لشعب تشاد الذي يعاني بسبب الحرب وآثار الجفاف وغزو الجراد والضواري ؛

(ب) الإسهام في تعمير تشاد ؛

٤ ـ **تدعو مرة أخرى** الدول والوكالات إلى الاشتراك في الاجتماعات القطاعية التي وُضع ، في اجتماع المائدة المستديرة المعني بتقديم المساعدة إلى تشاد ، برنامج لانعقادها ، وإلى الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها فيه ؛

٥ ـ **تطلب** إلى الأمين العام :

(أ) أن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المؤقتة المقدمة في جنيف[٩٦] ؛

(ب) أن يواصل ، بالتعاون الوثيق مع الوكالات الإنسانية المعنية ، تقييم الاحتياجات الإنسانية ، ولاسيما في المجالين الغذائي والصحي ، للسكان الذين شردتهم الحرب والجفاف ؛

(ج) أن يعبىء المساعدة الإنسانية الخاصة لصالح الأشخاص الذين يعانون بسبب الحرب والجفاف وغزو الجراد والضواري ، ولإعادة توطين الأشخاص المشردين ؛

٦ ـ **تطلب** إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظم ، بالتعاون مع المنظمات والبرامج المختصة في الأمم المتحدة ومع حكومة تشاد ، اجتماع مائدة مستديرة بهدف وضع برنامج لتقديم مساعدة عاجلة من أجل إنعاش وتعمير المنطقة الشمالية وكذلك من أجل إعادة توطين الأشخاص المشردين بسبب الحرب ؛

٧ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يبقي الحالة في تشاد قيد الاستعراض ، وأن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٦
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٤٢/٢٠١ ـ تقديم المساعدة الخاصة إلى دول خط المواجهة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤١/١٩٩ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وقد نظرت في المبادرات التي اتخذها الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الخاصة إلى دول خط المواجهة والدول المجاورة[٩٧] ، وهي إنشاء مركز للتنسيق في مقر الأمم المتحدة ، وتشكيل فريق استشاري غير رسمي مشترك بين الوكالات ، وبدء عملية للتخطيط لحالات الطوارىء ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة المستمرة التدهور في الجنوب الافريقي ، التي أدت إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها دول خط المواجهة والدول الأخرى المجاورة ، والناشئة عن سياسة الفصل العنصري التي يتبعها نظام الحكم في بريتوريا ،

وإدراكاً منها لمسؤولية المجتمع الدولي عن التصدي لمشاكل المنطقة ،

وإذ تشيد بالجهود المتضافرة والدؤوبة التي تبذلها بلدان المنطقة لمعالجة الأوضاع السائدة غير المواتية من خلال تعزيز تعاونها الاقتصادي وتقليل اعتمادها على جنوب افريقيا ، ولاسيما في مجالي النقل والاتصالات والقطاعات المتصلة بهما ،

وإذ تؤكد من جديد أهمية التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة ودول خط المواجهة ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الأمن ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، و ٥٧١ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، و ٥٨١ (١٩٨٦) المؤرخ في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٦ ، التي طلب فيها مجلس الأمن ، في جملة أمور ، إلى المجتمع الدولي ، تقديم المساعدة إلى دول خط المواجهة ،

١ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام على جهوده المتعلقة بتقديم المساعدة إلى دول خط المواجهة ؛

---

(٩٦) المرجع نفسه ، الفرع الثاني ـ جيم ـ ٤ .

(٩٧) انظر : A/42/422 و Add. 1-4

٢ ـ **تحث بشدة** المجتمع الدولي على مواصلة القيام ، بسرعة وفعالية ، بتقديم المساعدة المالية والمادية والتقنية اللازمة لتعزيز القدرات الفردية والجماعية لدول خط المواجهة والدول الأخرى المجاورة على تحمل آثار التدابير الاقتصادية التي تتخذها جنوب افريقيا أو التي يتخذها المجتمع الدولي ضد جنوب افريقيا ، وذلك وفقاً لخططها واستراتيجياتها الوطنية والإقليمية ؛

٣ ـ **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة تعبئة أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة حتى يمكن لها أن تلبي طلبات المساعدة التي يمكن أن تصلها قريباً من دول منفردة أو من المنظمات دون الإقليمية ذات الصلة ، وتحث كذلك جميع الدول على الاستجابة لهذه الطلبات بطريقة إيجابية ؛

٤ ـ **تناشد** جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة تقديم الدعم لبرامج الطوارىء الوطنية والجماعية التي تعدها دول خط المواجهة والدول الأخرى المجاورة للتغلب على المشاكل الحرجة الناشئة عن الحالة في جنوب افريقيا ؛

٥ ـ **تحيط علماً مع التقدير** بالمساعدة المقدمة إلى دول خط المواجهة من جانب البلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية ؛

٦ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٦
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢٠٢/٤٢ ـ المساعدة الخاصة المقدمة لمليف لأغراض الإغاثة في حالات الكوارث وتقوية دفاعاتها الساحلية

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق للدمار الذي سببته لأرخبيل ملديف موجات مدية غير متوقعة في شهور نيسان/أبريل وحزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تدرك بعمق الأخطار التي تهدد بها حركة المد هذه جزر ملديف المنخفضة السطح وسكان تلك الجزر ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة بدء اتخاذ تدابير حمائية عاجلة لتقليل المخاطر التي تسببها تلك الحوادث المفجعة ،

وإذ تلاحظ أن ملديف من أقل البلدان نمواً ، وأن مواردها الطبيعية محدودة للغاية ، كما يقوم هيكلها الاقتصادي على قاعدة ضيّقة ،

واعترافاً بالجهود التي تبذلها ملديف حكومة وشعباً لتحسين التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد والتعجيل بها ،

وإذ تحيط علماً بعمليات الإغاثة في حالات الطوارىء التي تضطلع بها حكومة ملديف لمساعدة المتضررين في أحداث نيسان/أبريل وحزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، وبتصميمها على تقوية دفاعاتها في مواجهة مثل هذه الكوارث في المستقبل ،

واقتناعاً منها بضرورة الحلول الطويلة المدى ،

١ ـ **تعرب عن امتنانها** للدول والمنظمات التي قدمت الدعم والمساعدة إلى حكومة ملديف فيما اضطلعت به من أعمال الإغاثة وأعمال التأهيل اللاحقة ؛

٢ ـ **توجه نظر** المجتمع الدولي إلى ضرورة تقديم المزيد من الموارد لتنفيذ خطة العمل الوقائي المتوخاة ، وإلى أن المساعدة التي تم تقديمها أو التعهد بها لا تفي بالاحتياجات ؛

٣ ـ **تطلب** إلى الوكالات والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة المساهمة في وضع وتنفيذ برنامج عمل مخطط ؛

٤ ـ **تناشد بقوة** المجتمع الدولي أن يتبرع بسخاء تحقيقاً لذلك الهدف ؛

٥ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يعمل ، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ١٩٢/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، على تعبئة الدعم والمساعدة الدوليين تعزيزاً للجهود التي تبذلها حكومة ملديف لتنفيذ خطة العمل ؛

٦ ـ **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٦
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٢٠٣/٤٢ ـ تقديم المساعدة إلى السلفادور

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها قراريها ٢/٤١ المؤرخ في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ بشأن تقديم المساعدة الطارئة إلى السلفادور ، و ١٩٤/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي ناشدت فيه جميع الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تساهم في تعمير السلفادور وتنميتها ،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ الذي حث فيه المجلس الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية على مواصلة الإسهام بسخاء في تعمير السلفادور ،